اى جملة عدد مرويات والصواب فى الفهرست انها بالتاء المجرورة وصلا ووقفا
كما قاله صاحب تثقيف اللسان واخطأ من وقف عليها بالهاء لفظة فارسية
معناها جملة العدد وهذا النوع هو المسمى بالاجازة خاص بخاص وهو على
انواع الاجازات المجردة عن المناولة ودونها ما ذكر بقوله **او عين ذا**
المجاز له ولكن لم يعين ما اجازه من الحديث او الكتب مثلا **فاجازه**
وعمه وهذا هو المسمى باجازة خاص بعام كأن يقول اجزتك او اجزتكم
جميع مسموعاتى او مروياتى والخلاف فى هذه اقوى واكثر ولكن الجمهور من
الطوائف على تجويز الرواية بها ايضا وعلى ايجاب العمل بما روى بها بشرطه
فان يعمه مطلقا بان يجيز لغير معين بوصف العموم مثل ان يقول
اجزت للمسلمين او لكل أحد **او اجاز من وجده في عصره** اى زمنه
كأن يقول اجزت من ادرك زمانى او اهل زمانى ففيه خلاف للمتأخرين
ممن جوز اصل الاجازة **وقد صح رد** اى رد الرواية بهذا النوع واليه مال
ابن الصلاح حيث قال ولم نر ولم نسمع ممن يقتدى به انه استعمل هذه
الاجازة فروى بها ولا عنى الشرذمة المتأخرة الذين سوغوها والاجازة فى
اصلها ضعيفة وتزداد بهذا التوسع والا ستر سال ضعفا كثيرا لا ينبغى
احتمالهم لكن قد قال بصحتها طائفة كثيرة كالخطيب والقاضى ابى الطيب
وابن عتاب وابى العلاء وابن رشد وابن خيرون وابن منده يقول فى الاجازة
اجزت لمن قال لا اله الا الله قال فى التدريب وخالفهم جمعهم بعضهم
فى مجلد وربتهم على حروف المعجم لكثرتهم ومن ثم **اعتمد** اى اعتمد هذا النوع
جماعة منهم ابن الحاجب والشرف الدمياطى والنووى فقد قال فى التقريب
متعقبا لابن الصلاح قلت الظاهر من كلام مصححها جواز الرواية بها
وهذا يقتضى صحتها واى فائدة لها غير الرواية قيل اصل هذه الاجازة
العامة قول عمر بن الخطاب يرحم الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى
يؤديه البلقينى بانه ليس فيه دلالة فان العتق الناطق لا يحتاج الى
ضبط وتحديث وعمل بخلاف الاجازة ففيها هذه الثلاثة فلا يصح

ان يكون

اوذا وما أجاز قد أجمله
فان يعم مطلقا او من وجه
فى عصره صح رد واعتمد

أن يكون ذلك دليلا لها قال ولو جعل دليله ما صح من قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم بلغوا عنى الحديث لكان له وجه قوى ومحل الخلاف المذكور
فيما لم يكن عمومه اى المجاز له **مع حصر** كما مثلنا فان كان مع الحصر **فصحح**
من غير توقف فيه فقد قال القاضى عياض ها أظنهم اختلفوا فى جواز ذلك
ولا أرى منعه لانه محصور موصوف كقوله اجزت لأولاد فلان او اخوتى
ومثل المحصور بقوله **كأجزت العلماء** الموجودين **بمصر** القاهرة وكأجزت
طلبة العلم بمكة المكرمة او اجزت من قرأ على قبل هذا الوقت او أجزت
الشافعية فى المدينة المنورة فكل ذلك ليس كالعامة المطلقة التى
قال فيها الحافظ العراقى وبالجملة ففى التفس من الرواية بها شىء والأحوط
ترك الرواية بها زاد تلميذه الحافظ ابن حجر الا ان الرواية بها فى الجملة اولى
من ايراد الحديث معضلا هذا وذكر ان ابن عزام الاسكندرى يقول اذا
سمعت الحديث من شيخ واجاز نيه آخر سمعه من شيخ رواه الأول عنه
بالاجازة فشيخ السماع يروى عن شيخ الاجازة وشيخها يرويه عن ذلك
الشيخ بعينه بالسماع كان ذلك وحكم السماع على السماع وفعل ابن
جمز ذلك كثيرا واستظهر المصنف منه انه اذا روى عن شيخ بالاجازة
الخاصة عن شيخ بالاجازة العامة عن ذلك الشيخ بعينه بالخاصة
كان ذلك فى حكم الاجازة الخاصة عن الاجازة الخاصة قال مثال ذلك
ان اروى عن شيخنا التنكزى وقد سمعت عليه فاجاز لى خاصة عن الجمال
الاسنوى فانه ادرك حياته ولم يجز خاصة واروى عن ابى الفتح المراغى
بالاجازة العامة عن الاسنوى بالخاصة تامل **والجهل بالحديث**
المجاز به او الكتاب **كذلك و** الجهل **بالمجاز له** من الناس كأجزت بعض الطلبة
بعض مروياتى وكذا الجهل باحدهما كالذى **لم يبين** بالبناء للمفعول
ذو اشتراك من الكتب او الناس كأجزتك بعض مسموعاتى او اجزت لك
كل السنن وهو يروى سننا كثيرة وكأجزت لمحمد بن عبد الله المكى
وهناك جماعة مشتركون فى هذا الاسم ولا يتضح مراده فى المسئلتين

مالم يكن عمومه مع حصر
فصحح كالعلما بمصر
والجهل بالمجاز والمجاز له
كلم يبين ذو اشتراك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)